

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٢٠
المعقودة يوم الأربعاء
٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩
الساعة ١٥:٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة العشرين

الرئيس : السيد الممري (الجمهورية العربية السورية)
شـ : السيد فاهر (كندا)

رئيس اللجنة الامتشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مصيلي

البند ١٣٩ من جدول الاعمال : جدول الاتصبة المقررة لقسمة نفقات الامم المتحدة (تابع)

البند ١٣٣ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين
١٩٩٠ - ١٩٩١ (تابع)

الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/44/L.17
البند ٣٣ من جدول الاعمال

.../..

Distr. GENERAL
A/C.5/44/SR.20
20 November 1989
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتمويب . ويجب إدراج
التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة
بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع
واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official
Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United
Nations Plaza
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب
مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ٣٥/٣٠

البند ١٢٩ من جدول الاعمال : جدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الامم المتحدة (تابع)
(Add.1 ، A/44/11)

١ - السيد لوبيس (فنزويلا) : قال إن وفده يرى أن الاجراء الذي حددته لجنة الاشتراكات للاستجابة للقرار ٢٢٢/٤٣ باء هو اجراء مقبول ، ولو أنه كان يفضل رؤية بعض النتائج والاقتراحات الملجمة في الدورة الحالية . وقال إن شرح طريقة تحديد الانصبة المقررة (A/44/11 ، الفقرات ٦ - ١٠) لا يفي سوى جزئياً بطلب توفر مزيد من الوضوح : إذ يتبع توضيح الصلة بين مختلف عناصر المنهجية . والمعلومات المقدمة في الفقرتين ٣٤ و ٣٥ من التقرير لا تعتبر استجابة كافية لاهتمامات الوفود واللائحة التي أشارتها في الدورة الثالثة والأربعين .

٢ - وقال إن مفاهيم الدخل البديلة تقدم المفتاح لجدول انصبة مقررة ملائم أكثر للقدرة على الدفع . وقال إنه كان يتوقع أن تحرز اللجنة تقدماً أكبر بشأن هذا الموضوع . وقد أدهشه أن في الفقرة ١٤ من التقرير ذكرت اللجنة أن "مفاهيم الدخل البديلة لم تتطور بشكل كاف من الوجهة المفاهيمية وتفتقر إلى قاعدة بيانات وافية" ، في حين أن اللجنة ذكرت من قبل في الفقرة ١٢ (١) أن الدخل القومي الذي يمكن التصرف فيه يستخدم كمفهوم على نطاق واسع في المحاسبة القومية ولذلك فإن البيانات تتتوفر عموماً لعدد كبير من البلدان . وقال إنه من المأمول فيه أن تتمكن اللجنة بحلول الدورة التالية من تقديم توصيات محددة بشأن مفهوم واحد أو أكثر من مفاهيم الدخل البديلة . وقال إن وفده يريد معلومات كافية لكي يحكم بقدر من اليقين على ما إذا كانت المفاهيم البديلة أفضل من الدخل القومي في اظهار القدرة على الدفع .

٣ - ومضى قائلاً إن فترة الأساس الاحصائية الأقصر ستقدم بذلك تقديرًا أفضل لقدرة البلد على الدفع في الوقت الذي يتبعين عليه فيه السداد بالفعل ، وقد تجعل اجراء بعض التعديلات غير ضروري . وقال إنه يرى أن من الممكن التوصل إلى اتفاق مرض بشأن تحديد فترة أساس أقل من ١٠ سنوات .

٤ - واستطرد قائلاً إن أهمية التعديلات المتعلقة بالمديونية ليست في حاجة إلى تأكيد . وقال إن وفده يتطلع إلى تلقي الدرامة الخامسة بتدفق المدفوعات المتعلقة بالدين المشار إليها في الفقرة ٢١ من تقرير اللجنة وأنه يأمل مرة أخرى في أن تقدم

(السيد لوبيسي ، فنزويلا)

توصيات محددة في الدورة الخامسة والاربعين . وقال إن وفده يتفق مع اللجنة فيما اتخذته من قرار بعدم تقديم توصيات بشأن صيغة التصميم المسموح به للدخل الفردي المنخفض ، ولكنه يعتقد أن هناك مبررا كافيا لرفع الحد الأعلى .

٥ - وقال إن هناك مسألة أهم من مسألة معدلات الحد الأعلى والحد الأدنى التي وصفتها اللجنة وما حقيقها عندما قالت أنها مسألة سياسية أكثر منها تقنية ، وهي ضرورة احترام جميع الدول الأعضاء للالتزاماتها بالكامل بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٧ من الميثاق . فإذا احترمت الدول تلك الالتزامات فإن مسألة معدلات الحد الأعلى لتن تشار ، ولو على الأقل بالطريقة التي أشيرت بها في السنوات الأخيرة . ورغم أن الامر في القضاء على عملية التخفيف برمتها ضعيف فإن وفده يرى أنه يمكن أن يكون هناك مزيد من الوضوح في المعايير المستخدمة لدى اجراء التعديلات الخامسة .

٦ - شم رأس الجلسة السيد فاهر (كندا) .

٧ - السيد منتصر (الجماهيرية العربية الليبية) : أعرب عن خيبة أمله لأن لجنة الاشتراكات رفضت أن تأخذ في الاعتبار موقف بلده بوصفه بلدًا ناميًّا لم يكتمل بعد هيكله الاجتماعي والاقتصادي ، ويعتمد على موردٍ وحيد غير متعدد هو النفط . وقد زاد من محنة بلده ما تواجهه أسعار النفط منذ سنوات من هبوط ، وما تتعرض له بلده من معاناة نتيجة لإجراءات المقاطعة الاقتصادية التي سبق أن أدانتها الجمعية العامة .

٨ - وقال إن معظم الوفود قد أجمعت خلال المداولات التي جرت خلال الدورة الثالثة والاربعين على أن جدول الانصبة المقررة الحالي ليس عادلا ، وعلى ضرورة اجراء استعراض شامل للمنهجية القائمة . ولذلك فإنه من دواعي الأسف أن لجنة الاشتراكات لم تستطع تقديم آلية تومية ، وكل ما فعلته هو مطالبة الأمانة العامة بإجراء مزيد من الدراسات وتقديم مزيد من المعلومات . ومن الواقع أن اللجنة لم تعد تخدم الغرض الذي أنشئت من أجله . ولم يعد هناك أي مبرر لإحاطة عمل اللجنة بهذا الجو المبالغ فيه من السرية . وقال إن وفده يرى أنه ينبغي توسيع عضوية اللجنة وإعادة النظر في تشكييلها .

(السيد منتصر ، الجماهيرية
العربية الليبية)

٩ - واستطرد قائلاً إن كثيراً من الوفود لم تجد تقرير لجنة الاشتراكات مرضياً . فعلى سبيل المثال ، يوصى في الفقرة ١٤ من التقرير باستصواب اجراء مزيد من الدراسات بشأن الدخل القومي الذي يمكن التصرف فيه ، والدخل المعدل حسب الدين ، والدخل حسب سعر الصرف المعدل حسب الأسعار . بيد أن وفده يرى ضرورة الاستمرار في دراسة جميع المفاهيم بما في ذلك مفهوم الدخل النقدي ومفهوم الدخل القابل للإدامة . وفيما يتعلق بمقدمة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض ، فإن نتائج أي زيادة في الحد الأعلى للدخل ينبغي ألا تتحملها البلدان النامية .

١٠ - ومضى قائلاً إن أية منهجية يجب أن تكون قادرة على أن تعكس الحقائق السياسية والاقتصادية لعالم اليوم . فالمرفق الثالث من التقرير يظهر مدى الخلل الذي تعاني منه المنهجية ، إذ يبيّن أن مساهمات معظم البلدان النامية المقدمة للأمم المتحدة نسبة إلى دخلها القومي هي أكبر من مساهمات الدول الصناعية . وهذا الخلل يجب أن يصحح بأسرع وقت ممكن .

١١ - السيد غوبتا (الهند) : قال إن الدخل القومي يجب أن يظل هو الأساس الأول لتحديد قدرة الدول الأعضاء على الدفع ، ولو أنه يمكن استخدام مؤشرات اقتصادية إضافية لتكميل النتائج التي تم الحصول عليها من مقارنة الدخول القومية . وفي حالة الدخل القومي الذي يمكن التصرف فيه ، تسأله عن عدد الدول التي لا تجري اقتطاعات مقابل التحويلات الصافية للخارج التي يقوم بها العمال المهاجرون وأصحاب الحسابات بالعملات الأجنبية ، وعن كيفية مقارنة البيانات المتعلقة بدخل هذه الدول بالبيانات المقدمة من بلدان تجري هذه الاقتطاعات . وفيما يتعلق بمفهوم الدخل النقدي ، قال إن الشك يساوره في صحة القول بأن زراعة الكفاف والمعاملات غير السوقية المشابهة لا تسهم في الدخل القومي . وقال إنه بالنظر إلى أوجه القصور الموجودة في مفاهيم الدخل البديلة الخمسة فإنه يشك في أن هذه المفاهيم التي ناقشتها اللجنة يمكن أن تؤدي إلى تحسين المنهجية الحالية . بيد أنه يمكن للجنة أن تدرس معايير أخرى مثل المبالغ التي تنفقها البلدان لتخفيض وطأة الفقر ، والمبالغ التي تحتاج إليها من العملة الأجنبية لتحقيق أهدافها الإنمائية .

١٢ - وبالنسبة لمسألة التعديلات المتعلقة بالدين الخارجي ، تسأله عما إذا كانت النسب بين تكلفة خدمة الدين وقيمة الدين ، وهي النسب المستخدمة في إعداد الجدول

(السيد غوبتا ، الهند)

الوارد في المرفق الرابع ، هي مجرد نسب بيانية أو أن لها علاقة بالظروف الفعلية لسداد الدين .

١٣ - وذكر أن وفده يود أن تكون هناك علاقة بين الشائع المستخدمة في خطة الحدود ، من ناحية ، وقدرة الدول الأعضاء على الدفع وال معدلات الفعلية للأنصبة المقررة ، من ناحية أخرى ، وفقاً لمبدأ فرض الضريبة . وأضاف أنه لا ينبغي توقع أن تتحمل البلدان التي يكون نصيب الفرد فيها من الدخل متخفضاً أن تتحمل عبء التخفيف الذي يُطلب من البلدان التي يكون نصيب الفرد فيها من الدخل أكبر أن تتحمله . وأشار إلى أنه ينبغي أن تعالج لجنة الاشتراكات هذه المسألة من جديد في دورتها القادمة .

١٤ - واستطرد قائلاً إن الجمعية العامة قد أشارت بإجراء تعديلات مخصصة في جدول الانصبة طبقاً لاعتبارات موضوعية ورشيدة وواضحة يجري تطبيقها بانتظام . وذكر أن وفده لا يتفق مع رأي لجنة الاشتراكات القائل بأنه من المتغير وضع قائمة كاملة للمعايير . وأضاف أنه من الممكن أن تتمثل أحدى الاليات في جدول متدرج للتخفيف يكون متناسقاً مع الزيادات في الانصبة المقررة الفردية مع وضع الوضع الإنمائي والاحتياجات الأخرى للدول في الاعتبار . وقال إنه يمكن أيضاً أن تؤخذ في الاعتبار الخسائر الناجمة عن ظروف مثل الكوارث الطبيعية . وذكر أنه ينبغي أن يكون التخفيف ، في المستقبل ، مستنداً إلى معايير تعتمدتها الجمعية العامة ، وأن تقدم اللجنة الخامسة توصياتها بالنسبة للتغييرات التي يتبعها إدخالها على النظام الداخلي طبقاً للمادة ١٦٣ من أجل تمكن جميع الدول الأعضاء المهمة من حضور جلسات لجنة الاشتراكات كمراقبين . وأضاف أن هيئات أخرى للخبراء تتبع ، بالفعل ، هذه الممارسة . وأشار إلى أنه مع نمو الثقة في الأمم المتحدة وتزايد الاتجاه نحو اتخاذ القرارات المتعلقة بال النفقات على أساس توافق الآراء لا بد أن يكون تخصيص الاعتمادات للمصروفات المنظمة بتوافق الآراء أيضاً . وقال إنه في السنوات الأخيرة كان جدول الانصبة يعتمد ، على وجه العموم ، بالتمويل . وأضاف أن زيادة مشاركة الدول الأعضاء في اجتماعات لجنة الاشتراكات ستؤدي إلى تحسين المنهجية المتبعة حالياً وإعطاء جميع الدول التي تعتقد أنها تستحق التخفيف فرصة لإبداء وجهة نظرها .

١٥ - واسترسل قائلاً إنه يرد في الفقرة ٤٢ من التقرير وصف لمعالجة اللجنة لطلب قدمه بلده . وقال إنه يود في هذا الصدد أن يوضح أن بلده لم يطلب "تفعيل" نصيبيه

(السيد غوبتا ، الهند)

المقرر ، ولكنها لا يستطيع أن يفهم السبب في رفع منحه أي تخفيف بينما جرى التخفيف عن بعض البلدان الأخرى القادرة من الناحية الاقتصادية . وأضاف أن بلده لا يستطيع أيضاً أن يفهم التفسير القائل بأن الأضرار التي جرى التعرض لها في عامي ١٩٨٥ و ١٩٨٦ قد انعكست ، بالفعل ، في بيانات الدخل القومي لهذين العامين بينما سينعكس الضرر الذي جرى التعرض له في عام ١٩٨٧ في بيانات الدخل المستخدمة في وضع جدول الانسبة القاسم . وذكر أنه بالنظر إلى أن التقرير لا يشير إلى أن اللجنة قد طبقت معيار التغير النسبي الذي حدث في الدخل نتيجة للأضرار الرأسمالية عند منح التخفيف لبلدان أخرى فإنه يصعب معرفة السبب في أنها طبقت المعيار بقدر كبير من التشدد على الهند ؛ مع أن الهند ليست الدولة العضو الوحيدة التي استفادت من تطبيق صيغة السماح بسبب انخفاض نصيب الفرد من الدخل . وقال إنه على الرغم من التوجيه الذي قدمته الجمعية العامة فإن لجنة الاشتراكات لم تعامل الهند وبعض الدول الأخرى بالنسبة لتوزيع التخفيف بنفس الطريقة التي عاملت بها بعض الدول الأخرى في العام السابق . واختتم حديثه قائلاً إنه من المأمول ألا يتكرر هذا الوضع .

١٦ - السيدة تشان هينغ تشي (سنغافورة) : قالت إن تقرير لجنة الاشتراكات يمثل خطوة في الاتجاه الصحيح . وأضافت أنه لا يمكن وصف الدواء للمريض إلا بعد تحديد الأعراض التي يشعر بها وتشخيص سبب المرض . وذكرت أنه مع توفر بيانات أفضل ، وبعضاً التوجيه من اللجنة الخامسة ، ينبغي أن تتمكن لجنة الاشتراكات من وضع توصيات محددة كي ينظر فيها في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة . وقالت إنه إلى أن يتم تحديد معايير على قدر أكبر من الملاءمة والموضوعية وايجاد بديل عملي للمنهجية المتبعة حالياً ليس هناك مجال واسع لل اختيار ولا بد من استخدام مفهوم الدخل القومي في حساب جدول الانسبة .

١٧ - ومضت في حديثها قائلة إن استخدام الدخل القومي كمقاييس للقدرة على الدفع كان دائماً ينطوي على مصوّبات مفاهيمية وعملية ، ولكن مفهوم الدخل القومي مستخدم على نطاق واسع ، كما أن البيانات المتعلقة به متاحة بسهولة لغالبية الدول الأعضاء . وذكرت أنه ينبغي ، لذلك أن تكون هناك ، قبل الاستعاضة عن هذا المقاييس بمقاييس جديد ومختلف ، فوائد محددة للمقاييس الجديد .

١٨ - واستطردت قائلة إن وفدها يشارك في الرأي القائل بأنه ينبغي أن تظل الفترة التي تشملها القاعدة الاحصائية حالياً ، أي عشر سنوات ، على ما هي عليه . وذكرت أنه

(السيدة تشان هينغ تشى ، سلفا فورز)

بالاضافة للتفسير الوارد في تقرير لجنة الاشتراكات (الفقرة ١٨) يمكن القول بأنه ينبغي اعتبار أن الشروط المترافقه لا ي بلد ، وكذلك الدخل السنوي الحالى له ، يؤثران على قدرته على الدفع . وأضافت أنه في حالة البلدان النامية التي ليست لها هيكل احصائي مستقرة والتي زاد دخلها زيادة كبيرة في السنوات الأخيرة ، سيؤدي تقليل فترة القاعدة الاحصائية الى زيادة معدلات الانصبة المقررة دون أن تتعكس قدرة هذه البلدان على الدفع في تراكم رأس المال أو في الشروط . وقالت إنه بالإضافة إلى هذا فإن المنهجية المتتبعة حاليا لاتنتطوي على وسائل منظمة وموضوعية لتمحيص الانحرافات الناجمة عن التغيرات في الأسعار ، وهي تغيرات لا تتعكس في أسعار الصرف بشكل متناسب . وأشارت الى أن لجنة الاشتراكات قد وجدت أن زيادة الفترة التي تشملها القاعدة الاحصائية تتقلل ، الى حد ما ، من أثر هذا العيب . وذكرت أنه الى أن يتم تحديد أسعار صرف معدلة طبقا للتغير في الأسعار ، ودمج أسعار الصرف هذه في المنهجية المتتبعة حاليا ، لن يكون النظر في تقليل الفترة التي تشملها القاعدة الاحصائية أمرا يتسم بالحكمة .

١٩ - واستمرت في حديثها قائلة إن الفرض من خطة الحدود ليس التمكين من التخفيف بل مجرد تقليل الاختلافات الشديدة في الانصبة المقررة الفردية بين جدولين متتاليين . وذكرت أن هذا ضروري ومفيد للبلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء . وقالت إن وفدها مستعد للنظر في ادخال بعض التحسينات على الخطة ، مثل تقليل مدى الشرائح ، ولكنه يعارض الفاءها أو تطبيقها تدريجيا على مدى فترة السنوات الثلاث التي يشملها الجدول . وأضافت أن التطبيق التدريجي سيكون بمثابة القيام بتنفيذ جدول الانصبة في كل عام .

٢٠ - وقالت إن وفدها ملتزم التزاما قويا بمبدأين أساسيين . الأول ، أن الاشتراكات ينبغي أن تقرر على جميع الدول الأعضاء على أساس قدرتها على الدفع . وإذا أحرز بلد نام تقدما اقتصاديا واجتماعيا ينبغي أن يكون مستعدا لدفع حصة أكبر من تكاليف المنظمة . غير أن العيب يجب أن تتحمله على نحو عادل ومنصف جميع الدول . وثانيا ، يجب أن تؤخذ بصفة خاصة حالة أقل البلدان نموا بعين الاعتبار . وبين وفدها أن هذه الدول ينبغي أن يواصل تقرير حصتها على أساس معدل الحد الأدنى . وبينبيغي أيضا أن تؤخذ بصفة خاصة حالة البلدان النامية التي تواجه مسؤوليات اقتصادية ومالية خطيرة بعين الاعتبار ، ومثال على هذه المسؤوليات مشاكل خدمة الديون .

(السيدة تشاو هينغ تشى ، سفاقورة)

٢١ - وفي الختام ، حثت كل الدول الأعضاء على التأكيد من دفع اشتراكاتها للأمم المتحدة في الوقت المحدد ، فقد حان الوقت للمنظمة لكي لا تشغل نفسها بالهموم المالية .

٢٢ - السيد المصري (الجمهورية العربية السورية) : استأنف الرئاسة .

٢٣ - السيد سعيدالتو (اندونيسيا) : قال اذ يلاحظ تعقيد المهمة التي تتضطلع بها لجنة الاشتراكات ، فإنه يعرب عن الامل في أن تتناول المرحلة النهائية للاستعراض الشامل جميع جوانب المنهجية ، على أن تؤخذ بعين الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة . وينبغي أن يكون المعيار الأساسي لوضع جدول الانسبة المقررة هو قدرة الدول الأعضاء على الدفع بالاستناد إلى دخلها القومي . وعليه ، من الأهمية بمكان أن يعكس الدخل القومي انعكاساً صحيحاً . وان وفده لا يعترض على المحافظة على فترة العشر سنوات كأساساً احصائياً ، بهدف المحافظة على الاستقرار والاستمرارية ، ولكنه يرى أنه ينبغي استكمال البيانات الواردة في المرفق الثاني للوثيقة .

A/44/11

٢٤ - وفيما يتعلق بالجهود التي تبذل لتحسين تطبيق عامل الدين ، فإن اللجنة تعمل في الاتجاه الصحيح . وان وفده متافق تماماً مع الرأي القائل بأن المكتب الاحصائي للأمم المتحدة ينبغي أن يسعى إلى ايجاد علاقة أوشقة مع صندوق النقد الدولي لتأمين مصرف محسن للبيانات بشأن الاحصاءات المتعلقة بالديون . ويشجع وفده أيضاً اللجنة على النظر في نتائج الدراسة التي اضطلع بها الفريق العامل المشترك الذي يتالف من ممثلي صندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، ومصرف التسويات الدولية ، فيما يتصل بفترات تسديد القروض .

٢٥ - وفيما يتعلق بصيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض ، فإن وفده يقدر المعلومات المخيدة الواردة في المرفق الخامس لتقرير اللجنة ، ولكنه يفضل بأن تتحسب التوصيات المحددة بشأن هذا الموضوع على أساس بيانات الدخل القومي بعد عام ١٩٨٦ . وعليه يؤيد قرار اللجنة بتاجيل آلية توصيات محددة في هذا الصدد إلى الدورة التالية.

٢٦ - وإن المعوبات التي تعاني منها اللجنة وهي تحاول تنفيذ المبادئ التوجيهية للجمعية العامة المتصلة بعملية التخفيف مفهومة تماماً . ومع ذلك ، لن تكون هناك

(السيد سويدالتو ، اندونيسيا)

حاجة الى اجراء تعديلات خاصة اذا عانت المنهجية بصفة تامة قدرة الدول الاعضاء على الدفع . ويتبين ان يرحب بقرار اللجنة القاضي بأن تدرج في تقاريرها عن اعداد الجداول المقبلة معلومات صريحة عن التعديلات الخامقة . وإن وفده يتفق أيضا مع قرار اللجنة بعدم مناقشة التعديلات الممكنة لمعدي الحد الاعلى أو الحد الادنى نظرا للطبيعة السياسية للموضوع .

البند ١٢٣ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (تابع)

الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/44/L.17 فيما يتصل بالبند ٣٢ من جدول الاعمال (A/C.5/44/15)

- السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال إن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/44/L.17 يطلب الى الامين العام ان يشجع التوصل المبكر الى تسوية سياسية شاملة في أفغانستان وفقا لاحكام اتفاقيات جنيف وأحكام هذا القرار . وفي بيانه عن الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/44/15) أحاط الامين العام علما بالطلب المتصل بمهام بذل المساعي الحميدة المسندة اليه . وورد طلب مماثل في قرار الجمعية العامة ٢٠٤٢ ، وقد وفرت الدعم الاداري والسوقى اللازم لتنفيذ هذه الولاية بعثة المساعي الحميدة للأمم المتحدة في أفغانستان وباكستان ، التي تمتد اعتماداتها في الميزانية الى غاية ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . اذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار قيد النظر ، فسيطلب من الامين العام ان يوفر خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الدعم الاداري والسوقى الذي وفرته حتى الان بعثة المساعي الحميدة للأمم المتحدة في أفغانستان وباكستان ، مما يستلزم توفير احتياجات اضافية تبلغ ٨١٣٨٠٠ دولار . وسيموجل هذا المبلغ وظيفة الممثل الشخصي للأمين العام (برتبة امين عام مساعد) وموظفي الدعم في منطقة البعثة (١ مد - ١ و ٣ ف - ٥ و ٨ خ م و ٥ ع) (راتب اخرى) و ١٣ (من الرتبة المحلية) فضلا عن المقر (١ ف - ٤ و ١ ع (راتب اخرى)) . وسيغطي هذا المخصص أيضا تكاليف الدعم السوقى المشار اليها في مرفق الوثيقة A/C.5/44/15 . اذا مدد المبلغ المأذون به في الميزانية لبعثة المساعي الحميدة للأمم المتحدة في أفغانستان وباكستان فسيستمر الامين العام في الاعتماد ، بالقدر الممكن ، على الدعم الاداري والسوقى لبعثة المساعي الحميدة للأمم المتحدة في

(السيد مسيلي)

أفغانستان وباكستان . وستعدل حينئذ الاحتياجات الإضافية المذكورة أعلاه على نحو ملائم ، لتفادي أية ازدواجية في مخصصات الميزانية .

٢٨ - وقال إن اللجنة الاستشارية تتفق مع الأمين العام في أن الأنشطة المطلوبة في إطار مشروع القرار فيما يتصل بضمان السلم والأمن ينبغي لا تمول ، وفقاً للفقرة ١١ من المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ ، من أموال الطوارئ الخامسة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وبناء عليه ، توصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط اللجنة الخامسة الجمعية العامة علماً بأن الجمعية إذا اعتمدت مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/44/L.17 فسيلزم رصد اعتماد إضافي يبلغ ٨١٣٨٠٠ دولار في إطار الباب ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، وأنه سيلزم رصد اعتماد إضافي يبلغ ٢٨٦٨٠٠ دولار في إطار الباب ٢١ (القطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) ، يعوضه مبلغ مماثل في إطار الباب ١ (الإيرادات الآتية من القطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) .

٢٩ - السيد كالبيتسير (جمهورية المانيا الاتحادية) : قال إنه من المخالف تماماً أن يطلب من اللجنة أن توافق على نفقات إضافية في مهلة قصيرة كهذه . فلا يشير مشروع القرار A/44/L.17 إلى الآثار المالية ولم تتع الوثيقة A/C.5/44/15 إلا عندما دخلت الوفود قاعة الاجتماع . وبينما يعترف وفده بنوايا المشروع التي تستحق الثناء فإنه لن يشارك في التمويل لأسباب اجرائية .

٣٠ - السيد غروسمان (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال إن وفده بينما يرغب في التعاون مع اللجنة الخامسة وفي عدم تأخير عملها ، فإنه لم يعط الوقت الكافي لينظر بشأن في الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار . وقد شعر أيضاً بخيبة الأمل لأن الأمين العام لم ير من المناسب في اشارته إلى المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ ، أن يورد الجملة الأخيرة من الفقرة ١١ من هذا المرفق ، التي تطلب من الأمين العام أن يبذل الجهود من أجل استيعاب النفقات المتصلة بضمان السلم والأمن ، إلى الحد الممكن ، بواسطة وفورات من الميزانية البرنامجية . ويذكر الأمين العام في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/C.5/44/15 أنه ليس من المتوقع أن يتتسن في حدود الموارد المطلوبة استيعاب ما يتصل بذلك من تكلفة مقدرة ، ولكنه لم يوفر أي تبرير لموقفه . ولا يستطيع وفده تأييد الاعتمادات الإضافية وعليه ، يطلب إجراء تسوية مسجل على الاقتراح .

٣١ - السيد غوبتا (الهند) : قال إن وفده بينما لا يعارض اعتماد قرار بشأن الموضوع قيد الاستعراض فإنه يود أن يعرف ما إذا كان قد اقترح أي تغيير في الهيكل الإداري أو الوظيفي لبعثة المساعي الحميدة للأمم المتحدة في أفغانستان وباكستان عام ١٩٩٠ ، وما إذا كانت هناك أية تفاصيل عن نفقاتها الحالية .

٣٢ - السيد بور (فرنسا) : قال إن وفده يشترك في القلق المعرب عنه للتأخير في توزيع الوثائق . ولا يريد وفده أن يؤخر المناقشة ولكنه يقترح تعليق الجلسة لتمكن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من التشاور فيما بينها .

٣٣ - السيد لعجوري (الجزائر) : أشار إلى أنه قد يكون من الأفضل إرجاء النظر في المسألة لكي تتمكن الوفود من استشارة سلطات بلدانها .

٣٤ - وبعد مناقشة اجرائية اشترك فيها السيد لعجوري (الجزائر) ، والسيدة بروينوفسكي (استراليا) ، والسيد إكرا (كوت ديفوار) ، والسيد فونتين أورتيز (كوبا) ، والسيد ناصر (مصر) ، والسيد بور (فرنسا) ، والسيد دانكوا (غانا) ، والسيد غوبتا (الهند) ، والأنسة شيتاخا (كينيا) ، والسيد هاكي (باكستان) ، السيد فيسيليخ (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ، والسيد لوبيز (فنزويلا) ، والسيد غوميز (المراقب المالي) ، قال الرئيس إنه إذا لم يكن هناك اعتراض فإنه سيعتبر أن اللجنة موافقة على الاقتراح الفرنسي بتعليق الجلسة .

٣٥ - وقد تقرر ذلك .

٣٦ - علقت الجلسة الساعة ١٧/٤٠ واستؤنفت الساعة ١٧/٥٥ .

٣٧ - الرئيس : قال بما أنه يبدو أن اللجنة غير قادرة على اتخاذ قرار في هذه الجلسة فسيعالج الموضوع مرة أخرى في الجلسة القادمة .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠